رقم الوثيقة: IOR 63/001/2005

فخامة الرئيس أولوسيغان أوباسانجو
رئيس الاتحاد الأفريقي
ورئيس جمهورية نيجيريا
مكتب الرئيس
أسو روك
أبوجا، منطقة العاصمة الاتحادية
نيجيريا

10 فبراير/ شباط 2005

فخامة الرئيس
تحية طيبة وبعد ...
نكتب إليكم بصفتكم رئيس الاتحاد الأفريقي لنحثكم على استخدام مساعيكم الحميدة من أجل دعم اقتراح إحالة مجلس الأمن الأوضاع في السودان، بما فيها الأوضاع في دارفور، إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، كجزء من خطة ترمي إلى وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم بموجب القانون الدولي التي تُرتكب في ذلك البلد.

ففي الشهر المنصرم قدمت لجنة التحقيق الدولية المعنية بدارفور، والتي أنشأها مجلس الأمن نفسه، تقريراً تفصيلياً حول جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ارتُكبت على نطاق واسع في الإقليم. وأوضحت اللجنة سبب اعتبارها المحكمة الجنائية الدولية أفضل وسيلة للتحقيق مع بعض الذين يُشتبه في ارتكابهم هذه الجرائم وملاحقتهم قضائياً. وبات يتعين على مجلس الأمن الآن تنفيذ هذه التوصية، مع التأكيد على أن الإحالة تشمل الأوضاع في السودان برمتها.

وما انفك الاتحاد الأفريقي يعرب عن التزامه بإيجاد حل دائم لأزمة حقوق الإنسان في دارفور، ونحن نثمِّن عالياً دور الاتحاد في المنطقة. إذ أن البعثة الأفريقية في السودان تضطلع بدور بالغ الأهمية في التحقيق في الهجمات التي تُشن ضد المدنيين، وتتمتع بصلاحية حماية المدنيين في دارفور.

وقد أكد مجلس الاتحاد الأفريقي مجدداً على التزامه بوضع حد للانتهاكات المستمرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في دارفور، وبالتحقيق مع الجناة المشتبه بهم وملاحقتهم قضائياً في حالة وجود أدلة مقبولة كافية. وعلاوة على ذلك، فقد اعترف الاتحاد الأفريقي، من خلال عمل مؤسساته المختلفة، ومنها مجلس السلم والأمن واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، بأهمية مكافحة الإفلات من العقاب في دارفور. وفي دورته العادية الثالثة التي عُقدت في يوليو/ تموز 2004 في أديس أبابا، كرر مجلس الاتحاد الأفريقي "ضرورة تقديم جميع المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان في دارفور إلى العدالة."

وتعتقد منظمة العفو الدولية أن وضع حد للإفلات من العقاب على الجرائم التي ارتُكبت في سائر أنحاء السودان، بما فيها دارفور، يجب أن يكون عنصراً أساسياً في الجهود التي تُبذل لإيجاد حل دائم للنـــزاعات الدائرة في البلاد. إننا ندعو إلى وضع خطة شاملة طويلة الأجل لوضع حد للإفلات من العقاب في السودان ضمن عملية شفافة تتضمن التشاور الوثيق مع المجتمع المدني.
أما إذا لم يُقدم الأشخاص الذين يشتبه في أنهم ارتكبوا جرائم خطيرة، ومنها عمليات القتل والاغتصاب، إلى العدالة، فإن ذلك سيكون بمثابة إشارة لهم ولغيرهم بأن بوسعهم الاستمرار في انتهاك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في دارفور وفي غيرها، مع التمتع بالحصانة التامة.

إن الإفلات من العقاب يشجع على تكرار الجرائم بموجب القانون الدولي، ويجرِّد القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي من تأثيرهما الرادع. إن وضع حد للإفلات من العقاب أمر أساسي لتحقيق ما يلي: مساعدة ضحايا الجرائم الخطيرة بموجب القانون الدولي وأقربائهم على توطين النفس على التعايش مع خسارتهم وتحقيق العدالة والتوصل إلى الحقيقة والإنصاف الكامل؛ وضمان وضع مرتكبي مثل هذه الجرائم في موقع لا يستطيعون معه ارتكابها بعد اليوم؛ وإرسال رسالة تفيد بأنه لن يتم التسامح مع مثل هذه الجرائم مطلقاً؛ وتفادي خطر تكرار مثل هذه الجرائم في المستقبل.

في 27 يناير/ كانون الثاني، صرح بيير ريتشارد بروسبر، سفير الولايات المتحدة المعني بجرائم الحرب، بأننا "لا نريد أن نكون طرفاً في إعطاء الشرعية للمحكمة الجنائية الدولية"، مشيراً إلى أن الولايات المتحدة ستعارض إحالة مجلس الأمن الأوضاع في السودان إلى المحكمة الجنائية الدولية على أسس أيديولوجية محض. ومن المعروف أيضاً أن الصين وروسيا تترددان في إحالة الأوضاع إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية.

وفي هذه الحالة، يتعين على الاتحاد الأفريقي أن يُسمِع صوته الداعم لتحقيق العدالة لضحايا الجرائم بموجب القانون الدولي في دارفور. إن الإعراب عن مثل هذا الدعم سيكون متسقاً مع القانون الأساسي للاتحاد الأفريقي، الذي تنص المادة 4 منه صراحةً على أن "رفض الإفلات من العقاب" هو هدف أساسي للاتحاد الأفريقي. وإن دعم إحالة مجلس الأمن الأوضاع في السودان إلى المحكمة الجنائية الدولية من شأنه أن يظهر عزم الاتحاد الأفريقي على ترجمة التزاماته الموسعة بحقوق الإنسان إلى أفعال، وأن يرسل إشارة إلى الدول الأخرى الأعضاء في الاتحاد مفادها أن هذه المنظمة لن تسمح بانتهاك التزاماتها بموجب القانون الأساسي والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب. إن الاتحاد الأفريقي يجب ألا يلوذ بالصمت أو يغرق في اللامبالاة في زمن يشهد دعماً دولياً قوياً لإحالة الأوضاع في السودان من قبل مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية.

لقد وقَّع السودان على قانون روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في 8 سبتمبر/ أيلول 2000، وأظهر استعداده للمصادقة عليه والالتزام بمقتضاه بالامتناع عن القيام بأفعال من شأنها أن تخل بهدف المعاهدة ومقاصدها. وحتى بعد الشهادات التفصيلية التي أوردتها لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة، فإن الحكومة السودانية ظلت تنكر دورها ومسؤوليتها عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي ارتُكبت في دارفور. وفي الوقت نفسه، أثبتت السلطات

السودانية، وفقاً لما توصلت إليه لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة، أنها غير قادرة على ضمان المساءلة عن هذه الجرائم وغير مستعدة لذلك. وفي مثل هذه الظروف، ستكون إحالة الأوضاع في السودان، بما فيها الأوضاع في دارفور، إلى المحكمة الجنائية الدولية بمثابة خطوة أولى مهمة في خطة عمل طويلة الأجل تهدف إلى تحقيق العدالة والمساءلة عن الجرائم بموجب القانون الدولي التي اقتُرفت في البلاد.

وتقترح الولايات المتحدة الأمريكية إنشاء محكمة خاصة *لهذا الغرض* يكون مركزها أروشا. ولكن اللجنة الدولية للتحقيق المعنية بدارفور، التي تتألف من خمسة أعضاء، بينهم مواطنون من غانا وجنوب أفريقيا ومصر ، وجدت أن إنشاء محكمة *لهذا الغرض* أو توسيع نطاق صلاحيات المحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، سيكون بطيئاً ومكلفاً. فكما تُظهر التجربة المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بيوغسلافيا السابقة والمحكمة الجنائية الدولية الخاصة برواندا، فإن الترتيبات الخاصة بمحاكم *لغرض محدد* غالباً ما تواجه عراقيل كبرى. إذ أن مثل هذه المحاكم الخاصة غالباً ما تفتقر إلى ما يكفي من التمويل والموظفين، ولا تتمتع دائماً بالقدرة اللوجستية اللازمة لمواجهة أوضاع من قبيل تلك السائدة في دارفور بسرعة وفعالية. فأساليب التحقيق والمقاضاة التي تستخدمها مثل هذه المحاكم أكثر كلفة بكثير من تلك التي تستخدمها المحكمة الجنائية الدولية. وبالفعل أكدت الولايات المتحدة مراراً على فوائد إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة وأفضليتها على المحاكم الدولية الخاصة *لغرض معين* التي أنشأها مجلس الأمن قبل اعتماد قانون روما الأساسي.

إن البديل الذي اقترحته الولايات المتحدة– لا لشيء إلا لتفادي "إعطاء الشرعية للمحكمة الجنائية الدولية"– قد يواجه اتهامات بالتحيز السياسي والعدالة الانتقائية والشك في استقلاليته. بيد أن إحالة مجلس الأمن الأوضاع في السودان إلى المحكمة الجنائية الدولية، وهو الأمر الذي يحظى بدعم أغلبية أعضاء المجتمع الدولي، من شأنها أن تنهي تلك الاعتراضات. وتعتقد منظمة العفو الدولية أن توصية لجنة التحقيق المتعلقة بالإحالة تعتبر الخطوة الأولى الفضلى في التصدي لانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي ارتُكبت في السودان.

إننا نحث الاتحاد الأفريقي على الإعراب عن الدعم العلني لإحالة مجلس الأمن الأوضاع في السودان، بما فيها أزمة دارفور، إلى المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية، وذلك كخطوة أولى في خطة عمل شاملة طويلة الأجل ترمي إلى وضع حد للجرائم بموجب القانون الدولي التي تُرتكب في البلاد بأسرها. وبخلاف ذلك، لن تكون هناك فرصة تُذكر لضحايا مثل هذه الجرائم في السودان لتحقيق العدالة والتوصل إلى الحقيقة والإنصاف الكامل، وستُهدر فرصة مهمة لحل النـــزاع في السودان.

إن منظمة العفو الدولية تتطلع بشغف إلى دوركم القيادي في هذه المسألة.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

عن/ أيرين خان،

الأمينة العامة لمنظمة العفو الدولية